بســـم اللـــه الرحمـــن الرحيـــم

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

رقم التبليغ :	٧٠٠
بتاريـــخ :	٢٠١٠/٢/٨

ملف رقم : ٥٤ / ١ / ٤٤٧

السيـــد / وزيـر الزراعة واستصلاح الأراضى

تحية طيبة... وبعد،،

اطلعنا على كتابكم رقم ١٧٩ المؤرخ ٢٠٠٩/٥/٢٨ بشأن طلب إعادة النظر فى الفتوى الصادرة عن الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٩/١/١٤ التى انتهت إلى عدم جواز فسخ العقد المبرم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعى وشركة المعمورة للإسكان والتعمير ، وعدم جواز استمرار إجراءات التحفظ على المساحة محل العقد، ومن بينها مساحة الخمسة آلاف متر محل عقد البيع المبرم بين الشركة المشار إليها ومجموعة الخليج للأستثمار.

وحاصل وقائع هذا الموضوع ــ حسبما يبين من الأوراق ــ أن وزير الزراعة طلب الرأى من الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بكتابه رقم٢٤٩ المؤرخ٢٠٠٧/٦/٤ فى شأن مدى جواز فسخ العقد المبرم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعى وشركة المعمورة للإسكان والتعمير بخصوص بيع مساحة ٣س،١٦ط،٦٠٧ف بمنطقة المعمورة بالإسكندرية نتيجة إخلال الشركة المذكورة بأحد التزاماتها المنصوص عليها فى البندين الثالث والسادس من هذا العقد، وأنه بجلسة ٢٠٠٩/١/١٤ انتهت الجمعية العمومية إلى عدم جواز فسخ العقد المبرم بين الهيئة العامة للإصلاح الزراعى وشركة المعمورة للإسكان والتعمير، وعدم جواز استمرار إجراءات التحفظ على المساحة محل عقد البيع المبرم بين الشركة المشار إليها ومجموعة الخليج للاستثمار، إلا أنكم طلبتم بكتابكم الأخير إعادة النظر فى هذه الفتوى استناداً إلى عدم صحة ما استندت إليه الجمعية العمومية من أنه تم إبراء شركة المعمورة للإسكان والتعمير من باقى ثمن الأرض المبيعة بموجب القرار الجمهورى رقم ١٢٦٣ لسنة ١٩٦٧ بدليل أن الشركة المذكورة ما زالت تسدد ثمن هذه الأرض، وأن هناك عدة اجتماعات ما زالت تعقد بين ممثلى الهيئة والشركة لتصفية الحسابات القائمة بشأن عقد البيع الرضائى تاريخه.

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ١٠ نوفمبر سنة ٢٠١٠م الموافق ٤ من ذي الحجة سنة١٤٣١ هـ، فتبين لها أن إفتاءها جرى على أن نكول الجهة طالبة الرأى عن تزويد جهة الإفتاء بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل فى الموضوع رغم استحثاثها على ذلك أكثر من مرة إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأى، وهو الأمر الذى يستوجب حفظ الموضوع.

ولما كان الثابت من الأوراق أن المكتب الفنى للجمعية العمومية خاطب وزارة الزراعة بكتابيه رقمى ٥٦ المؤرخ ٢٠١٠/١/٣٠، ٢٠١ المؤرخ ٢٠١٠/٤/١٩ لموافاته ببعض البيانات والمستندات التى تؤيد وجهة نظر الوزارة فى طلب إعادة النظر فى الموضوع المعروض، بيد أن الوزارة تقاعست عن موافاته بتلك البيانات والمستندات، وهو الأمر الذى ينبئ عن عدولها عن الاستمرار فى نظر طلب الرأى مما يغدو متعيناً معه حفظ الموضوع المعروض.

لـــــذلـــــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع المعروض لنكول الجهة طالبة الرأى عن تقديم البيانات والمستندات المطلوبة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

تحريرًا في: ٨/١٢/٢٠١٠

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار الدكتور/

محمد أحمد عطية

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

فوزية//